

قراءة تفسير أضواء البيان (340 - آل عمران) 900 - للشيخ

العلامة محمد الأمين الشنقيطي - كبار العلماء

محمد الأمين الشنقيطي

يسر مشروع كبار العلماء بالكويت ان يقدموا لكم هذه المادة بسم الله الرحمن الرحيم ايها المستمع الكريم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته في هذه الحلقة نستكمل الحديث في توجيه اعراب الآية - 00:00:03 وكأين من نبي قتل معه ربيون قال المؤلف رحمه الله وقد قدمنا في ترجمة هذا الكتاب اننا نستشهد للبيان بالقراءة السبعية بقراءة شاذة يشهد للبيان الذي بينا به ان نائب الفاعل ربيون - 00:00:24 وان بعض القراء غير السبعة قرأ قتل معه ربيون بالتشديد لان التكفير المدلول عليه بالتشديد يقتضي ان القتل واقع على الربيين ولهذه القراءة رجح الزمخشري والبيضاوي وابن جني ان نائب الفاعل ربيون - 00:00:45 ومال الى ذلك اللوسي في تفسيره مبينا ان دعوى كون التشديد لا ينافي وقوع القتل عن النبي لانك اين اخبار بعدد كثير اي كثير من افراد النبي قتل خلاف الظاهر - 00:01:06 وهو كما قال فان قيل قد عرفنا ان نائب الفاعل المذكور محتمل لامرين وقد ادعيتم ان القرآن دل على انه ربيون لا ضمير النبي في تصريحه بان الرسل غالبون والمقتول غير غالب - 00:01:22 ونحن نقول دل القرآن في آيات اخر على ان نائب الفاعل ضمير النبي بتصريحي في آيات كثيرة بقتل بعض الرسل كقوله فريقا كذبتهم وفريقا تقتلون وقوله قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتهم فلما قتلتموه؟ الآية - 00:01:40 فما وجه ترجيح ما استدللتم به على ان النائب ربيون على ما استدللنا به على ان النائب ضمير النبي الجواب من ثلاثة اوجه الاول ان ما استدللنا به اخص مما استدللتم به. والاخص مقدم على الاعم - 00:02:03 ولا يتعارض عام وخاص كما تقرر في الاصول وايضاحه ان دليلنا في خصوص نبي امر بالمغالبة في شيء فنحن نجزم بانه غالب فيه تصديقا لربنا في قوله كتب الله لاغلبن انا ورسلي - 00:02:23 سواء اكانت تلك المغالبة بالحجة والبيان بالسيف والسنان ودليلكم فيما هو اعم من هذا لان الايات التي دلت على قتل بعض الرسل لم تدل على انه بخصوص جهاد بل ظاهرها انه في غير جهاد - 00:02:41 كما يوضحه الوجه الثاني وهو ان جميع الايات الدالة على ان بعض الرسل قتلهم اعداء الله كلها في قتل بني اسرائيل انبيائهم في غير جهاد ومقاتلة الا موضع النزاع وحده - 00:03:00 الوجه الثالث انما رجحناه من ان نائب الفاعل لبيون تتفق عليه آيات القرآن اتفاقا واضحا لا لبس فيه على مقتضى اللسان العربي في افصح لغاته ولم تتصادم منه ايتان حيث حملنا الرسول المقتول - 00:03:18 على الذي لم يؤمر بالجهاد وقتله اذا لا اشكال فيه ولا يؤدي الى معارضة اية واحدة من كتاب الله لان الله حكم للرسل بالغلبة والغلبة لا تكون الا مع مغالبة - 00:03:38 وهذا لم يؤمر بالمغالبة في شيء ولو امر بها في شيء لغلب فيه ولو قلنا بان نائب الفاعل ضمير النبي لصار المعنى ان كثيرا من الانبياء المقاتلين قتلوا في ميدان الحرب - 00:03:54 كما تدل عليه صيغة وكأين المميزة بقوله من نبي وقتل الاعداء هذا العدد الكثير من الانبياء المقاتلين في ميدان الحرب مناقض

مناقضة صريحة لقوله كتب الله لاغلبن انا ورسلي وقد عرفت معنى الغلبة في القرآن - [00:04:10](#)

وعرفت انه تعالى بين ان المقتول غير غالب كما تقدم وهذا الكتاب العزيز ما انزل ليضرب بعضه بعضا ولكن انزل ليصدق بعضه بعضا

اتضح ان القرآن دل دلالة واضحة على ان نائب الفاعل رببون - [00:04:35](#)

وانه لم يقتل رسول في جهاد كما جزم به الحسن البصري وسعيد بن جبير والزجاج والفراء وغير واحد وقصدنا في هذا الكتاب البيان بالقرآن لا باقوال العلماء ولذا لم ننقل اقوال من رجح ما ذكرنا - [00:04:56](#)

وما رجح به بعض العلماء كون نائب الفاعل ضمير النبي من ان سبب النزول يدل على ذلك لان سبب نزولها ان الصائح صاح قتل محمد صلى الله عليه وسلم وان قوله افان مات او قتل يدل على ذلك - [00:05:18](#)

وان قوله فما وهنوا لما اصابهم في سبيل الله يدل على ان الربين لم يقتلوا لانهم لو قتلوا لما قال عنهم فما وهنوا لما اصابهم الالية فهو كلام كله ساقط - [00:05:37](#)

وترجيحات لا معول عليها الترجيح بسبب النزول فيه ان سبب النزول لو كان يقتضي تعيين ذكر قتل النبي فكانت قراءة الجمهور قاتل بصيغة الماضي من المفاعلة جارية على خلاف المتعين. وهو ظاهر السقوط كما ترى - [00:05:52](#)

والترجيح بقوله افان مات او قتل ظاهر السقوط لانهما معلقان باداة الشرط والمعلق بها لا يدل على وقوع نسبة اصلا لا ايجابا ولا سلبا حتى يرجع بها غيرها واذا نظرنا الى الواقع في نفس الامر وجدنا نبههم صلى الله عليه وسلم - [00:06:15](#)

في ذلك الوقت لم يقتل ولم يمت والترجيح بقوله فما وهنوا سقوطه كالشمس في رابعة النهار واعظم دليل قطعي على سقوطه قراءة حمزة والكسائي ولا تقتلوه عند المسجد الحرام حتى يقتلوكم فيه. فان قتلوكم فاقتلوه - [00:06:40](#)

كل الافعال من القتل لا من القتال وهذه القراءة السبعية المتواترة فيها فان قتلوكم بلا الف بعد القاف فعل ماض من القتل. فاقتلوهم افتقولون هذا لا يصح؟ لان المقتول لا يمكن ان يؤمر بقتل قاتله - [00:07:03](#)

بل المعنى قتلوا بعضكم وهو معنى مشهور في اللغة العربية. يقولون قتلونا وقتلناهم يعنون وقع القتل على البعض كما لا يخفى وقد اشرنا الى هذا البيان في كتابنا دفع ايهام الاضطراب - [00:07:24](#)

عن ايات الكتاب والعلم عند الله تعالى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين كفروا. وقالوا لاخوانهم اذا ضربوا في الارض او كانوا غزا لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا - [00:07:42](#)

ذكر في هذه الالية الكريمة ان المنافقين اذا مات بعض اخوانهم يقولون لو اطاعونا فلم يخرجوا الى الغزو ما قتلوا ولم يبين هنا بل يقولون لهم ذلك قبل السفر الى الغزو ليثبتوهم او لا - [00:08:03](#)

ونظير هذه الالية قوله تعالى الذين قالوا لاخوانهم وقعدوا لو اطاعونا ما قتلوا ولكنه بين في ايات اخر انهم يقولون لهم ذلك قبل الغزو ليثبتوهم كقوله وقالوا لا تنفروا في الحر - [00:08:21](#)

الالية وقوله قد يعلم الله المعوقين منكم والقائلين لاخوانهم هلموا الينا وقوله وان منكم لمن لا يبطن الى غير ذلك من الايات. نكتفي بهذا القدر والى لقاء اخر ان شاء الله - [00:08:42](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:09:01](#)